

صحيح مسلم

220 - (1255) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبداً بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال بدعة فقال له عروة يا أبا عبد الرحمن كم اعتمر رسول الله ﷺ ؟ فقال .

الحجرة في عائشة استنان وسمعنا عليه ونرد نكذبه أن فكرهنا رجب في إحداهن عمر أربع ٧ فقال عروة ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن ؟ فقالت وما يقول ؟ قال يقول اعتمر النبي A أربع عمر إحداهن في رجب فقالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه وما اعتمر في رجب قط .

[ش (بدعة) هذا قد حمله القاضي وغيره على أن مراده أن إظهارها في المسجد والاجتماع لها هو البدعة لا أن أصل صلاة الضحى بدعة]